

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ويضر في الصلاة ترك بقية شروط كنية واستقبال وطهارة حدث ونحوها و كذلك يضر ترك بعض من جميع أركان الصلاة كتكبيرة الإحرام ونحوها ولو كان المتروك من شرط أو ركن مختلف فيه كالاستنجاء والرفع من الركوع ونص الإمام أحمد عليه فيمن ترك القراءة أي قراءة الفاتحة يعيد ويعيدون لتعمدهم ترك ركن مجمع عليه وكذا نص الإمام فيمن ترك التحريمة أنه يعيد صلاته لعدم انعقادها قال الشيخ تقي الدين لو فعل الإمام ما هو محرم عند المأموم دونه مما يسوغ فيه الاجتهاد صحت صلاته خلفه وهو المشهور عن أحمد وثياب من أي مصل جهل البطلان أي بطلان صلاته كما لو صلى محدثا أو قبل دخول الوقت أو خلف كافر أو امرأة ونحو ذلك لأن ما لا تشترط في صحته الطهارة ولا الوقت كالتسبيح والتهليل والدعاء والتشهد والسلام على عباد الله الصالحين والصلاة والسلام على سيد المرسلين والدعاء لنفسه أو للمؤمنين والخضوع والخشوع وملاحظة معاني الأذكار والقراءة والخوف والرجاء والمهابة والإجلال صحيح يثاب عليه وإن لزمه القضاء كما لو فعله في